الاحوص حدثنا فقال ليست لي نية فقالوا له انك توجر فقال
يعني نفي الخير الكثير وليستي بخوت كفانا الاعلى وكلانيا تمالة العراقي والتطهير
المقلب من اغراض الدنيا كالمال والجاه والرياسة وقد اخرج ابو داود وابن ماجه
بالسند عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تعلم علما مما يبتغى به
وجه الله عز وجل لا يتعلمه الا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيمة
وتحسين الخلق بحسن المعاشرة مع عباد الله وارشادهم الى الخير بلطف وتيسير و
اقبال عليهم كلهم والصفح عنهم فيما يقع منهم من الاساءة وينفرد الشيخ بان
يسمع من السماع اي وجوبا اذا احتيج اليه بسبب ارتحال الاخرين او بسبب
تساهلهم عن القيام بخدمة هذا الفن الشريف فصار الاسماع واجبا عليه
لتعينه والا فهو مستحب مطلقا لقوله صلى الله عليه وسلم فليبلغ الشاهد منكم
الغايب وقد جلس ملك والشافعي مع حداثة سنهما وكان شيوخهما احياء
وما قاله الزاهد مزى انه يستحسن ان يحدث بعد استيفاء الخمسين وليس
بمستنكر بعد استيفاء الاربعين فقد مر عياض يحتج بصنيع ملك والشافعي واول
ابن الصلاح بانه يحمول على غير البارع الذي يحتج اليه ولا يحدث ببلد فيها اولى منه
خصوصا عند حضرته بل يرشد اليه اذ الدين النصيحة وهذا اعني كراهة الرواية في
بلد فيه من هو اولى منه ما اختاره يحيى بن معين حيث قال الذي يحدث ببلدة
وفيها اولى بالتحديث منه احمق والذي اختاره العراقي ان المرشد الى الاولى اولى
وكذلك عدم التحديث بحضرته ولا يترك اسماع احد لنية فاسده اي لما اطلع
عليه قرائن من منسا ونيته قال العراقي روينا عن الثوري انه قال ما كان في الناس
افضل من طلبة الحديث فقال له مهدي يطلبونه بغير نية قال طلبهم اياه نية
وروينا عن معمر قال ان الرجل ليطلب العلم لغير الله فيابى عليه العلم حتى يكون لله
عز وجل انتهى وان يتطهر طهارة كاملة من غسل او وضوء ويتسوك ويتطيب
ويسرح لحيته لكن لا يخفى ان هذا مشترك بين الشيخ والطالب كما نص عليه النووي
في شرح مسلم ويجلس بوقار وهيبة تعظيما لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال العراقي وينبغي للشيخ ان لا يقوم لاحد في حال التحديث وكذلك قارئ الحديث

نقد

نقد بلغنا عن ابي زيد المروزي انه اذا قام كتب عليه خطيئة وان يحدث حال كونه
قائما واما بالجار بفتح فكسر اي مسرعا في قراءة الحديث وقال ملك احب ان افهم
ما احدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد كان صلى الله عليه وسلم يتكلم بالكلام
فصل ويكرر تارة ثلثا ليفهم عنه ولا يحدث في الطريق وكذا في السواق
ومظان القاذورات الان اضطر الى ذلك المذكور من التحديث قائما ومستعجلا
وفي الطريق كان عمر ينهى عن ذلك وينفرد الشيخ ايضا بان يسمع عنه
التحديث اذا خشي التغيير او النسيان اي خاف تغيير حديث خاصة بغيره او
نسيان بعض احزائه لمرض او هرم محركة اي كبر السن وان لم يخش ذلك فليحدث
وقد حدث جماعة من السلف بعد ان جاوزوا المئة وحدث يحيى بن
معين عند موته حتى ختم به كما تقدم وينفرد الشيخ اذا اتخذ مجلس الاملاء
اي القراءة على الطلبة بان يكون له مستمل من الاستملاء او من الاستملال
والمراد به المبلغ للحديث عند كثرة الناس بفتح فكسر اي متيقظا حاضر
القلب قال العراقي وليكن المستمل على مكان مرتفع من كرسي ونحوه والا يقوم
على قدميه ليكون ابلغ للسامعين وان لم يكف مستمل واحد اتخذ اثنين
فاكثر بحسب الحاجة فقد روينا ان ابا مسلم الكجي املى في دجنة غسان و
كان في مجلسه سبعة مستملين يبلغ كلا واحد صاحبه الذي يليه وكتب الناس
عنه قبا ما يديهم المحابر ثم حسب من حضر بحيرة فبلغ ذلك بضعا واربعين الفا
سوى النظارة انتهى وينبغي ان لم يسمع الا من المستملي والا ان المستملي لم
يسمع الشيخ كلا ثم حتى يكون قراءة عليه ان لا يرويه عن الشيخ الا اذا حصل له
منه اجازة وينفرد الطالب بان يوقر الشيوخ ويعرف التوقير وهو التعظيم والتبجيل الشيخ
وعن مغيرة قال كنا نهاب ابراهيم كما نهاب الامير ذكره العراقي ولا يضجره بضم
اوله اي لا يوقعه في الضجر والملال بان يثقل عليه ويطول القراءة لديه من غير
رضاه قال ابن الصلاح يخشى على فاعل ذلك ان يحرم الانتفاع قال العراقي وقد
جربت ذلك فان بعض اصحابنا قد طال على شيخنا ابي العباس فاضجره فكان يقول
له الشيخ لا احياك الله ان تروي بها عني او نحو ذلك فمات عن قريب ولم ينتفع بما

فصل بجلس ابا يدرس